

الإقامة القانونيّة

**يرجى الانتباه! إنّ جميع
خدمات ومساعدات المفوضيّة
السّامية للأمم المتّحدة
لشؤون اللاجئين وشركائها
هي مجانيّة!**

تقدم المفوضية السامية للأمم المتحدة
لشؤون اللاجئين وشركاؤها خدمات قانونية
في ما يتعلق بالإقامة القانونية للاجئين
في لبنان. وتشمل هذه الخدمات جلسات
التوعية، والاستشارات القانونية،
والمساعدة القانونية المرتبطة بالإقامة
القانونية، ومرافقة مجموعات من اللاجئين
السوريين إلى الأمن العام اللبناني لتجديد
إقامتهم القانونية وتسويتها.

للاجئين السوريين، يرجى الاطلاع على
الأسئلة الشائعة التالية. [لمزيد من](#)
[التحديثات والتفاصيل، يرجى زيارة الموقع](#)
[الإلكتروني للأمن العام.](#)

للاجئين من الجنسيّة الغير السوريّة،
يمكنكم الحصول على إقامة قانونية وفقاً
للأنظمة المطبقة على الدخول إلى لبنان
والإقامة فيه والخروج منه. للحصول على
نصائح مفصلة، يرجى الاتصال بالمفوضيّة

على الرقم التالي: 04726111 ☎ من
الاثنين إلى الجمعة من الساعة 8:00 صباحاً
حتى الساعة 5:00 مساءً.

1. ما هي المتطلبات لدخول لبنان؟
↓ <

2. ما هي شروط الاستحقاق على/
أو تجديد إقامتي القانونية إذا كان
لدي شهادة تسجيل من المفوضية
؟ ↓

إذا كنتم لاجئين سوريين مقيمين في لبنان
يمكنكم الاستحقاق على/أو تجديد الإقامة
القانونية بناء على شهادة المفوضية
في حال توفر لديكم المعياران التاليان:

1. لقد تسجّلتم لدى مفوضية الأمم
المتحدة لشؤون اللاجئين قبل كانون
الثاني 2015

2. لم تقوموا سابقاً بتجديد إقامتكم
بناءً على أية فئة أخرى غير التسجيل
لدى المفوضية (على سبيل المثال:
الكفالة، مالك العقار، المستأجر، إلخ).

اعتباراً من 29 نيسان 2024، يتوجب عليكم
دفع رسم قدره 4,900,000 ليرة لبنانية في
حال كانت اقامتكم منتهية (حتى لو انتهت
صلاحيتها ليوم واحد) وقت التجديد.

**إن تجديد الإقامة القانونية على أساس
شهادة المفوضية السامية للأمم
المتحدة لشؤون اللاجئين مجاني، إذا
تقدمتم بطلب التجديد قبل انتهاء
صلاحية إقامتكم الحالية.**

تمنح الإقامة القانونية المبنية على
شهادة المفوضية لمدة سنة واحدة قابلة
للتجديد.

تحتاجون إلى تقديم المستندات التالية
لتجديد إقامتكم:

- الأوراق الثبوتية (نسخ ملوّنة)
- قسيمة الدخول والبطاقة
- بطاقات الإقامة
- [إفادة بيانات صالحة صادرة عن
المفوضية](#) أو افادة سكن صادرة عن
المختار
- التعهد بالالتزام بالقوانين اللبنانية
موقع لدى الأمن العام
- صورة شمسيّة عدد 2
- شهادة المفوضية صالحة بشرط أن
يكون تاريخ التسجيل لدى المفوضية
قبل 1/1/2015

إذا كان لديكم إقامة صالحة يجب التأكد
من تجديدها قبل انتهاء صلاحيتها
لتجنب دفع الرسوم الإضافية
(4,900,000 ليرة لبنانية) المذكورة
أعلاه.